
BIBLIOTHECA REGIA BEROLINENSIS.
DONO
FRIDERICI WILHELMI IV.
REGIS AVGVSTISSIMI
D. XXXI. IVLII MDCCCLVII.
EX BIBLIOTHECA ORIENT.
V. CL. ALOISII
SPRENGER.

محمد بن تركي التركي

كتاب المورد الأصفى في علوم
حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم وشرف
وعظم وكرم نظم محمد بن عبد الرحمن بن عبد
الخالق بن سنان البرشنسي الشافعي سامحه
الله بكرمه

فاذا تهوى ...
إذا طالبتك النفس يوما بشهوة وانت عليها ...
فخالف هواها ما استطعت فإنما هواها عدو ... والخلاف صديق

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ رَبِّ أَعِنْ

بِاسْمِ ٱلْإِلَٰهِ ٱلرَّاحِمِ ٱلرَّحْمَٰنِ أَبْتَدِئُ ٱلْقَوْلَ بِلَا تَوَانِي

ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي وَفَّقَنِي إِلَى ٱشْتِغَالِي بُرْهَةً بِٱلسُّنَنِ

سُنَنِ خَيْرِ ٱلْأَنْبِيَا مُحَمَّدِ أَشْرَفِ خَلْقٍ فِي ٱلْوَرَى وَأَمْجَدِ

فَإِنَّهُ ٱلْمَعْصُومُ فِي ٱلْأَفْعَالِ وَٱلنُّطْقُ عَنْ هَوَاهُ فِي ٱلْأَقْوَالِ

صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَسَلَّمَا وَآلِهِ مَعَ ٱلصِّحَابِ ٱلْأَنْجُمَا

وَبَعْدُ إِنِّي ذَاكِرٌ مَا ٱصْطَلَحَا عَلَيْهِ أَصْحَابُ ٱلْحَدِيثِ مُوضِحَا

وَٱبْنُ ٱلصَّلَاحِ عُمْدَتِي وَٱلنَّوَوِي فِي ذَاكَ فَٱقْبَلْ عَنْهُمَا ٱلَّذِي رُوِي

نَظَمْتُهُ فَرِيدَةً كَيْمَا تَهْتَدِي بِٱلْمَوْرِدِ ٱلْأَصْفَى وَسَمْتُ ذَا ٱلَّذِي

وَأَسْأَلُ ٱللَّهَ ٱدِّخَارَهُ لِيَهْ لِيَوْمِ لَا يُغْنِي عَنِّي مَالِيَهْ

يَا رَبِّ وَٱنْفَعِ ٱلَّذِي يَقْرَاهُ وَلَا تُخَيِّبْ وَٱشْكُرَنْ مَسْعَاهُ

أَقْسَامُ ٱلْحَدِيثِ وَذِكْرُ ٱلصَّحِيحِ

وَلِلْحَدِيثِ أَضْرُبٌ تُنِيفُ وَهِيَ صَحِيحٌ حَسَنٌ ضَعِيفُ

فالخبر الصحيح كلما نقل ... عن العدول الضابطين المتصل

سنده ولم يكن ذا علة ... أو ذا شذوذ وهو وافي الصحة

وإن يقل صحيح المراد ... ذلك لا القطع فما يراد

وإن تقل ما صح فاعني سنده ... لا القطع بالكذب على من أسنده

مراتب الصحيح

وكلما أخرجه البخاري ... ومسلم من سائر الأخبار

فذاك أعلى رتب الصحيح ... ثم البخاري بعد في الترجيح

وبعد ذاك مسلم ثم الذي ... جا على شرطيهما ثم أعدد

ما جا على شرط البخاري فاعلم ... ثم الذي جا بشرط مسلم

وبعد ذا ما صحح الأيمة ... سواهما من علماء الأمة

المواطن التي يستفاد منها الصحيح

واستفد الصحيح من باقي السنن ... وغيرها إذا جرت ذاك السنن

كالدارقطني وكذا المخرجة ... عليهما أما الذي قد خرجه

الْحَاكِمُ الْمَشْهُورُ بِالْمُسْتَدْرَكِ — فَبَعْضُهُ فِيهِ الْمَقَالُ اسْتُدْرِكْ

وَحَسَنٌ مَا فِيهِ إِنْ لَمْ يُوجَدُ — تَصْحِيحُهُ لِحَافِظٍ يُعْتَمَدُ

سِوَى الَّذِي لِلضَّعْفِ فِيهِ سَبَبُ — مَا لِابْنِ حِبَّانَ فَمِنْهُ يَقْرُبُ

وَابْنُ الصَّلَاحِ قَدْ رَأَى الْإِمْسَاكَا — عَنْ سَنَدٍ أَوْ خَبَرٍ أَتَاكَا

فِي الْحُكْمِ أَنَّهُ الْأَصَحُّ ثُمَّ قَدْ — قَالَ بِهِ جَمَاعَةٌ كَمَا وَرَدْ

أَنَّ ابْنَ رَاهَوَيْهِ قَالَ الزُّهْرِي — عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِهِ فِي الْخَبَرِ

وَقِيلَ عَنْ عَبِيدَةٍ مُحَمَّدُ — عَنِ ابْنِ عَمِّ الْمُصْطَفَى إِذْ أَوْرَدُوا

وَمَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ نَجْلِ — عُمَرَ قِيلَ ذَا أَصَحُّ النَّقْلِ

مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنَ الْمُسْنَدِ قَدْ — قِيلَ يُفِيدُ الْقَطْعَ وَهْوَ مُعْتَمَدْ

ابْنُ الصَّلَاحِ ثُمَّ قَالَ النَّوَوِي — يُفِيدُ ظَنًّا عَنْ سِوَاهُ قَدْ رُوِي

وَمَا وَجَدْتَ مِنْ حَدِيثٍ ذُكِرَا — فِي غَيْرِ مَشْهُورٍ مِنَ الْكُتْبِ يُرَى

بِسَنَدٍ يَصِحُّ لَا تَحْكُمْ لَهُ — بِصِحَّةٍ فَالْيَوْمَ بَادَ أَهْلُهُ

وَالنَّوَوِيُّ بِالْجَوَازِ قَالَا — لِمَنْ لِأَهْلِيَّةِ ذَاكَ نَالَا

الحَسَنُ

الحَسَنُ الكَلَامُ فِيهِ مُنْتَشِرْ   وَلَيْسَ فِي حَدٍّ صَحِيحٍ قَدْ حُصِرْ
فَأَذْكُرُ الأَقْرَبَ مِنْ حُدُودِهِ   لَعَلَّ أَنْ أُوِيَ إِلَى مَقْصُودِهِ
فَابْنُ الصَّلَاحِ قَالَ فِيهِ إِنَّهُ   مُنْقَسِمٌ قِسْمَيْنِ فَاعْلَمَنَّهُ
فَكُلُّ إِسْنَادٍ بِهِ مَسْتُورُ   لَمْ يُرَ مِنْهُ خَطَأٌ كَثِيرُ
وَلَيْسَ ذَا تَغَفُّلٍ أَوْ كَذِبِ   أَوْ يَنْتَمِي الفِسْقُ لَهُ بِسَبَبِ
وَمَتْنُهُ يَكُونُ مِثْلُهُ وَرَدْ   أَوْ نَحْوُهُ مِنْ غَيْرِ هَذَا فَاعْتَضَدْ
فَيَخْرُجُ الحَدِيثُ عَنْ إِنْكَارِ   وَعَنْ شُذُوذٍ مُوهِنِ الأَخْبَارِ
وَثَانٍ قِسْمَيْهِ الَّذِي بِالصِّدْقِ   رُوَاتُهُ قَدْ شُهِرُوا فِي الخَلْقِ
مَعَ الأَمَانَاتِ وَلَكِنْ قَصَّرُوا   فِي الحِفْظِ وَالإِتْقَانِ إِذْ تُخْتَبَرُ
عَنْ رُتْبَةِ الرُّوَاةِ لِلصَّحِيحِ   وَقَدْ عَلَوْا أَيْضًا لَدَى التَّرْجِيحِ
عَنْ حَالِ مَنْ بَعْدُ مَا تَفَرَّدَا   بِهِ مِنَ المُنْكَرِ فَاعْلَمَنَّ ذَا
ثُمَّ السَّلَامَةُ مِنَ التَّعْلِيلِ فِي   قِسْمَيْهِ كَالشُّذُوذِ شَرْطٌ فَاكْتَفِ

وَقِيلَ مَا سَنَدُهُ الْمَوْصُولُ قَدْ ... جَا فِيهِ مَسْتُورٌ بِشَاهِدٍ يُعَدْ
أَوْ صَادِقٌ دُونَ رِجَالِ الصِّحَّةِ ... فِي الضَّبْطِ خَالٍ عَنْ وُجُودِ عِلَّةِ
وَيَنْبَغِي زَيْدٌ وَأَنْ يَرْتَفِعَا ... عَنْ حَالِ مُنْكَرِي الْحَدِيثِ فَاسْمَعَا
وَقِيلَ مَا تَضْعِيفُهُ قَرِيبُ ... مُحْتَمَلٌ عَمَلُهُ يَطِيبُ
وَقِيلَ مَا مَخْرَجُهُ قَدْ عُلِمَا ... وَاشْتَهَرَتْ رِجَالُهُ وَالْعُلَمَا
تَقْبَلُهُ وَأَكْثَرُ الْأَخْبَارِ ... مَدَارُهَا عَلَيْهِ فِي الْإِخْبَارِ
وَقِيلَ مَا إِسْنَادُهُ مِنْ مُتَّهَمْ ... بِكَذِبٍ خَلَا وَلَيْسَ مُنْتَظِمْ
فِي سِلْكِ مَا شَذَّ كَذَاكَ يُرْوِي ... مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ نَحْوُهُ فَيَقْوِي
وَالِاحْتِجَاجُ سَائِغٌ بِهِ كَمَا ... يُحْتَجُّ بِالصَّحِيحِ عِنْدَ الْعُلَمَا
إِنْ قِيلَ هَلَّا كَانَ مِنْ نَوْعِ الْحَسَنْ ... ضِعَافُ جَاتْ مِنْ وُجُوهٍ فِي سُنَنْ
أُجِيبَ عَنْهُ إِنْ يَكُنْ مِنْ ضَعْفِ ... حِفْظٍ لِرَاوٍ أَهْلِ صِدْقٍ تُلْفِي
جَا مِنْ سِوَى ذَا الْوَجْهِ تَدْرِي أَنَّهُ ... حَفِظَهُ وَأَنَّهُ أَتْقَنَهُ
وَلَا يَزُولُ الضَّعْفُ إِنْ كَانَ السَّبَبْ ... شُذُوذًا أَوْ رَاوِيهِ مِمَّنْ قَدْ كَذَبْ

مشهور صدق واستتار أخرا   عن أهل إتقان وحفظ إن يرا
حديثه من غير وجه جاء   ألحق بالصحيح لا امتراء

الضعيف

ثم الضعيف كلما لم يجمع   شروط صحة ولا حسن نعوا
ثلث له مراتب في الضعف   ببعده عن الصحيح تلفي
خمسون زاد الا واحدا قد قسمه   لنا ابن حبان فخذ ما فهمه
فما عدمت صفة معينه   منه فقسم كانقطاع بينه
وإن يكن مع غيرها لم يوجد   كالانقطاع والشذوذ فاعدد
ذاك بقسم ثم ما عدمتا   منه بأخرى ثالثا ذا اثبتا
كالانقطاع والشذوذ ضما   مع وصف الارسال فجز مهما
ثم كذاك ساير الصفات   حتى على الجميع منها تاتي
ثم تعود نتعد كلما   عدمت منه غير ما تقدما
تعداده في أول الصفات   قسما قد والشذوذ قسم ياتي

وَمَا عدمت هَذِهِ وَأُخرَى مِنهُ سِوَى الأولَى فَقِسْمٌ يُدْرَى
فَنَحْوُ ذِي الشُّذُوذِ وَالإرسَالِ قِسْمٌ وَمَا نَبَا بِاعْتِلَالٍ تَالِي
وَهَكَذَا بَقِيَّةُ الأقسَامِ عَلَى تَوَالٍ وَعَلَى انْتِظَامِ
وَقَدْ وَضَعْتُ لِلْبَيَانِ جَدْوَلَا بِكُلِّ ذِي الأقسَامِ قَدْ تَكَفَّلَا

فصل

رِوَايَةُ الضَّعِيفِ قَدْ تَجُوزُ فِي مَوَاعِظٍ أَوْ قَصَصٍ لِلسَّلَفِ
كَذَاكَ فِي فَضَائِلِ الأعْمَالِ لَا فِي صِفَاتِ اللهِ أَوْ حَلَالِ
كَذَا حَرَامٌ لِسِوَى مَنْ بَيَّنَا حَالَتَهُ بِأَنَّهُ قَدْ وَهَنَا
وَإِنْ رَوَيْتَهُ فَلَا تَأْتِي بِمَا يُفِيدُ ظَنًّا نَحْوَ قَالَ فَاعْلَمَا
لَكِنْ بِنَحْوِ قَدْ رُوِي أَوْ وَرَدَا أَوْ جَاءَ عَنْهُ وَكَذَا أَشْبَاهُ ذَا
وَلَا تَقُلْ ضَعِيفُ مَتْنٍ أَبَدَا وَقُلْ ضَعِيفٌ وَانْوِيَنَّ السَّنَدَا

المُسْنَدُ

قَالَ الْخَطِيبُ الْمُسْنَدُ الَّذِي اتَّصَلْ سَنَدُهُ إِلَى الَّذِي بِهِ كَمَلْ

وَقِيلَ مَا إِلَى ٱلنَّبِيِّ رُفِعَا مُتَّصِلًا يَكُونُ أَوْ مُنْقَطِعَا
وَقِيلَ مَا إِسْنَادُهُ مُتَّصِلُ وَكَانَ مَرْفُوعًا كَذَاكَ نَقَلُوا

المَوْصُولُ

وَمُطْلَقُ ٱلْمَوْصُولِ وَاقِعٌ عَلَى مَا كَانَ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا وَلَا
وَهُوَ ٱلَّذِي إِسْنَادُهُ قَدِ اتَّصَلْ فَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِمَّنْ نَقَلْ
سَمِعَ مِمَّنْ فَوْقَهُ حَتَّى إِلَى نِهَايَةِ ٱلْاسْنَادِ فَاعْلَمْ وَاعْمَلَا

المَرْفُوعُ

وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ مُنْقَطِعَا يَكُونُ أَوْ مُتَّصِلًا ذَا ارْفَعَا
وَقِيلَ مَا بِهِ ٱلصَّحَابِي أَخْبَرَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ كَذَا مَا قَرَّرَا

المَوْقُوفُ

كُلُّ فِعْلٍ وَكَذَا قَوْلٌ نُقِلْ عَنِ ٱلصَّحَابِي فَهُوَ مَوْقُوفًا جُعِلْ
قَوْلُ ٱلصَّحَابِيِّ وَكُنَّا نَفْعَلُ فَذَاكَ مَرْفُوعٌ بِنَقْلٍ يُجْمَلُ
إِنْ كَانَ قَدْ أَضَافَهُ إِلَى زَمَنْ نَبِيِّنَا وَذَاكَ مَوْقُوفُ أَعْلَمَنْ

إِنْ لَمْ يُضِفْهُ لِزَمَانِهِ كَذَا ... إِذْ كَانَ حَيًّا لَا نَرَى بِاسًا بِذَا

وَإِنْ يَقُلْ يَنْمِيهِ اوْ يَبْلُغُ بِهْ ... يَعْنِي الصَّحَابِي فَهُوَ مَرْفُوعٌ انْتَبِهْ

وَمِثْلُهُ يَرْفَعُهُ كَذَاكَ مَا ... اشْبَهَهُ بِمِثْلِ ذَا لَهُ احْكُمَا

وَإِنْ يَقُلْ ذَا وَيُرِيدُ التَّابِعِي ... فَذَاكَ مَرْفُوعٌ وَمُرْسَلٌ فَعِ

وَإِنْ يُفَسِّرِ الصَّحَابِي بِسَبَبْ ... نُزُولِ آيَةٍ فَلِلرَّفْعِ انْتَسَبْ

تَفْسِيرُهُ بِغَيْرِهِ مَوْقُوفُ ... وَلَيْسَ فِي ذَا عِنْدَنَا وُقُوفُ

قَوْلُ الصَّحَابِي نُهِينَا عَنْ كَذَا ... أَوْ قَدْ أُمِرْنَا فَهُوَ مَرْفُوعٌ لَدَى

أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمَوْقُوفُ قَدْ ... يَحْتَجُّ بَعْضُهُمْ بِهِ وَقَدْ وَرَدْ

عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِي أَنَّهُ ... لَيْسَ بِحُجَّةٍ فَقَلِّدَنَّهُ

الْمَقْطُوعُ

وَكُلَّمَا جَاءَ مِنَ الْأَقْوَالِ ... عَنْ تَابِعِيٍّ أَوْ مِنَ الْأَفْعَالِ

مَوْقُوفَهُ عَلَيْهِ مَقْطُوعٌ وَقَدْ ... قَالَ الْخَطِيبُ فَاكْتُبَنْ مَا وَرَدْ

الْمُرْسَلُ

10

وَقَوْلُ كُلِّ تَابِعِيٍّ فَعَلَا … رَسُولُنَا أَوْ قَالَ سَمِّ مُرْسَلَا

وَقِيلَ بَلْ مَا حَدَّثَ الْكَبِيرُ … أَعْنِي مِنَ الْأَتْبَاعِ لَا الصَّغِيرُ

وَكَالضَّعِيفِ حُكْمُهُ لَكِنْ إِذَا … خُرِّجَ مِنْ وَجْهٍ صَحِيحٍ مُسْنَدَا

أَوْ مُرْسَلًا يَكُونُ لَكِنْ كَانَا … إِرْسَالُهُ مِنْ غَيْرِ ذَاكَ بَانَا

فَإِنَّ جُمْهُورَهُمْ يَقُولُ … بِهِ احْتِجَاجٌ جَايِزٌ مَقْبُولُ

وَقِيلَ مُطْلَقًا فَلَا يُحْتَجُّ بِهْ … وَقِيلَ فِيهِ عَكْسُ ذَاكَ فَانْتَبِهْ

المُنْقَطِعُ

وَكُلَّمَا إِسْنَادُهُ لَمْ يَتَّصِلْ … مُنْقَطِعٌ وَقِيلَ بَلْ تَرْكُ رَجُلْ

مِنْ قَبْلِ ذِكْرِ التَّابِعِيِّ أَوْ يُذْكَرُ … مُنْبَهِمًا وَذَاكَ عَنْهُمْ أَشْهَرُ

وَقِيلَ مَا عَنْ تَابِعِيٍّ وُقِفَا … وَهْوَ عَلَى الْأَقْوَالِ فِيهِ ضُعِّفَا

المُعْضَلُ وَالمُعَنْعَنُ

وَكُلَّمَا إِسْنَادُهُ قَدْ حُذِفَا … اثْنَانِ أَوْ أَكْثَرُ مِنْهُ عُرِفَا

بِمُعْضَلٍ وَهْوَ ضَعِيفٌ وَالْخَبَرْ … إِنْ كَانَ فِي إِسْنَادِهِ الرَّاوِي ذَكَرْ

لَفْظَةَ عَنْ فِي كُلِّهِ يُسَمَّي مُعَنْعَنًا وَعِنْدَ جُلِّ الْعُلَمَا
مُتَّصِلٌ إِنْ ثَبَتَ اللِّقَاءُ وَكَانَ مَنْ تَدْلِيسِهِ بَرَاءُ
وَالصَّيْرَفِيُّ قَالَ وَالْإِمَامُ مُحَمَّدٌ وَسَادَةٌ أَعْلَامُ
بِشَرْطِ اثْبَاتِ اللِّقَا وَمُسْلِمُ أَنْكَرَهُ وَمَا رَأَي مَا زَعَمُوا
أَنَّ كَعَنْ عَلَي اتِّصَالٍ تُحْمَلُ وَقِيلَ بَلْ عَلَي انْقِطَاعٍ تُجْعَلُ

الْمُعَلَّقُ

مَا وَاحِدٌ فَصَاعِدًا قَدْ حُذِفَا مِنْ مُبْتَدَا إِسْنَادِهِ ذَا فَاعْرِفَا
عِنْدَهُمْ بِالْخَبَرِ الْمُعَلَّقِ وَمِنْهُ أَكْثَرُ الْبُخَارِيِّ التَّقِي
وَهُوَ صَحِيحٌ إِنْ يَكُنْ مَا أَوْرَدَا مَقْصُودًا أَوْ أَصْلًا سِوَي مَا اسْتَشْهَدَا
وَمَا رَوَاهُ جَازِمًا صَحِيحٌ وَمَا سِوَاهُ مَا لَهُ تَرْجِيحُ

الشَّاذُّ

الشَّافِعِيُّ مَا رَوَاهُ الثِّقَةُ مُخَالِفَ النَّاسِ شُذُوذَهُ أَثْبَتُوا
وَقِيلَ مَا لَيْسَ لَهُ سِوَي سَنَدْ شَذَّ بِهِ شَيْخٌ فَلَا يَرْوِي أَحَدْ

12

يَقْبَلُهُ عَنِ الَّذِي لَيْسَ ثِقَهْ ... وَالعَكْسُ مَا احْتَجَّ بِهِ الَّذِي فَقِهْ
وَقِيلَ مَا تَفَرَّدَ الثِّقَةُ بِهْ ... وَلَا مُتَابِعَ لَهُ يُعْضَدُ بِهْ
وَذَا إِنْ مُشْكِلًا أَنْ بِالانْفِرَادِ ... عَنِ العُدُولِ المُفْرَدِي الإِسْنَادِ
وَفِي الصَّحِيحَيْنِ كَثِيرٌ يُوجَدُ ... وَابْنُ الصَّلَاحِ اخْتَارَ مَا سَأُورِدُ
فَإِنْ يُخَالِفْ مُفْرَدٌ أَحْفَظَ أَوْ ... أَضْبَطَ فَالشُّذُوذَ وَالرَّدَّ رَأَوْ
وَهُوَ صَحِيحٌ إِنْ يَكُنْ مَا خَالَفَا ... وَكَانَ عَدْلًا ضَابِطًا وَعَارِفَا
وَإِنْ يَكُنْ لَيْسَ بِضَابِطٍ وَلَا ... يَبْعُدُ عَنْهُ حَسَنًا ذَاكَ اجْعَلَا
وَإِنْ يَكُنْ بَعُدَ فَهُوَ مُنْكَرُ ... وَذُو شُذُوذٍ فَاحْفَظَنْ مَا يُذْكَرُ

المُنْكَرُ

عَنْ قَوْمٍ الْمُنْكَرُ مَا رَوَاهُ ... رَاوٍ وَلَا رَاوٍ لَهُ سِوَاهُ
يُعْرَفُ وَالصَّوَابُ تَفْصِيلٌ مَضَى ... لِابْنِ الصَّلَاحِ بِالشُّذُوذِ مُرْتَضَى
فَهْوَ عَلَى قِسْمَيْنِ قِسْمٌ خَالَفَا ... أَوْ ثِقَةً يُتْقِنُ لَكِنْ مَا وَفَا
ذَاكَ بِأَنْ تَحَمَّلَ مَا تَفَرَّدَا ... بِهِ وَلَا شَيْءَ لَهُ تَعَضَّدَا

الفَرْدُ

وَالفَرْدُ تُسَمِّيهِ إِنْ رُبَّمَا انْفَرَدْ ... رَاوِيهِ أَوْ أَهْلُ قُطْرٍ أَوْ بَلَدْ
وَلَيْسَ ذَا يُوجِبُ ضَعْفًا فِيهِ ... لَكِنْ قَصْدَ وَاحِدٍ يَنْوِيهِ
بِجَعْلِهِ مِثْلَ الَّذِي تَفَرَّدَا ... رَاوِيهِ وَحُكْمُهُ قَدْ أُورِدَا

المُعَلَّلُ

وَسَبَبٌ يَقْدَحُ غَامِضٌ ظَهَرْ ... سَلَامَةً مِنْهُ تَرَاهُ الخَبَرْ
فَسَمِّ ذَاكَ الخَبَرَ المُعَلَّلَا ... وَالسَّبَبَ العِلَّةَ إِذْ هُوَ انْجَلَا
وَتُدْرَكُ العِلَّةُ إِنْ تَفَرَّدَا ... رَاوِيهِ أَوْ إِنْ يَكُنْ وَهْمٌ بَدَا
إِمَّا بِوَقْفٍ أَوْ بِإِرْسَالٍ وَمَا ... أَشْبَهَهُ بِصِحَّةٍ لَا تَحْكُمَا
لَهُ وَإِنْ فِي أَمْرِهِ تَرَدُّدَا ... أَوْقِفْهُ وَاجْمَعْ طُرُقَهُ وَاجْتَهِدَا
وَانْظُرْ إِلَى ضَبْطِ الرُّوَاةِ وَإِلَى ... إِتْقَانِهِمْ وَفِي اخْتِلَافِهِمْ وَلَا
وَيَكْثُرُ التَّعْلِيلُ بِالإِرْسَالِ ... إِنْ كَانَ أَقْوَى مِنْ أُولِي اتِّصَالِ
مُرْسِلُهُ وَرُبَّمَا العِلَّةُ قَدْ ... تَنْفَعُ فِي المَتْنِ كَذَاكَ فِي السَّنَدْ

وَمَا بِإِسْنَادٍ فَقَدْ يَقْدَحُ فِي ... مَتْنٍ كَإِرْسَالٍ بِهِ أَوْ وَقْفِ
وَرُبَّمَا يُقْدَحُ فِي الْإِسْنَادِ ... وَالْمَتْنُ مَعْرُوفٌ صَحِيحٌ بَادِ
وَيَجْعَلُونَ عِلَّةً كَغَفْلَهْ ... أَوْ كَذِبٍ وَمَا يَكُونُ مِثْلَهْ

الْمُضْطَرِبُ

مُضْطَرِبٌ مَا قَدْ رُوِي مِنْ أَوْجُهِ ... مُخْتَلِفًا وَمَا بِهَا مِنْ أَوْجَهِ
وَرُبَّمَا فِي الْمَتْنِ أَوْ فِي السَّنَدِ ... يَكُونُ مِنْ رُوَاةٍ أَوْ مِنْ أَحَدِ
وَهْوَ ضَعِيفٌ عِنْدَهُمْ إِذْ يُشْعِرُ ... بِأَنَّهُ لَا ضَبْطَ مِنْهُمْ يُذْكَرُ

الْمُدْرَجُ

قَدْ يَذْكُرُ الرَّاوِي بُعَيْدَ الْخَبَرِ ... مِنْ لَفْظِهِ أَوْ غَيْرِهِ لِلْمُخْبِرِ
شَيْئًا فَيَرْوِي كُلَّ ذَاكَ جُمْلَهْ ... فَرُبَّمَا ظُنَّ حَدِيثًا كُلَّهْ
وَقَدْ يَكُونُ عِنْدَهُ مَتْنَانِ ... وَلَهُمَا فِي الْأَصْلِ إِسْنَادَانِ
يَرْوِيهِمَا بِوَاحِدٍ وَرُبَّمَا ... يَسْمَعُ مَتْنًا مِنْ جَمَاعَةٍ وَمَا
يَرْوُونَهُ إِلَّا عَلَى اخْتِلَافِ ... فِي الْمَتْنِ أَوْ إِسْنَادِهِ الْمُوَافِي

يرويه عنهم باتفاق ثم ذا ... جميعه تحرم ان تعمدا

الموضوع

وفي الحديث ما هو الموضوع ... وذلك المختلق المصنوع

وجملة الموضوع اثني عشرا ... الفا الذي حماد فيما ذكرا

تحرم ان يروي مع العلم به ... في كل حال للسوي المنبه

يعرف بالاقرار او معناه او ... قرينة في اللفظ او فيمن روا

المشهور

وقد يري الحديث بالمشتهر ... عند اولي العلم من اهل الاثر

او عندهم وعند غيرهم وذا ... الي التواتر يكون مسندا

وهو حصول علم صدق الخبر ... وقد يكون منتقي التواتر

المقلوب

والخبر المشهور عن راو اذا ... رووه عن راو سوي ذاك فذا

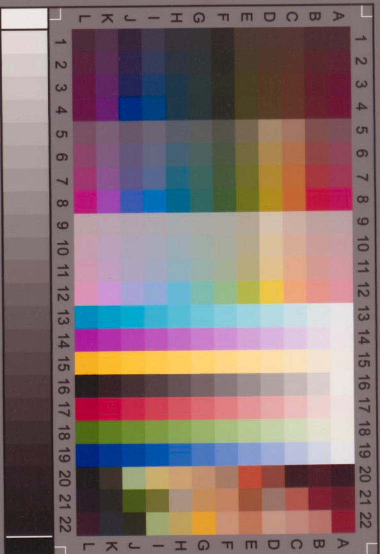
يعرف بالمقلوب عند العلما ... يفعل للرغبة فيه مثل ما

475








IT8.7/2-1993
2010:02
Printed on FUJICOLOR Crystal Archive Paper - Made by Wolf Faust (www.coloraid.de)
Charge: R100205-4